

صحيح مسلم

261 - (1277) حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر جميعا عن ابن عيينة قال ابن أبي عمر حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عروة بن الزبير قال .

أن أبالي وما شيئا والمروة الصفا بين يطف لم أحد على أرى ما A النبي زوج لعائشة قلت Y لا أطوف بينهما قالت بئس ما قلت يا ابن أخي طاف رسول الله ﷺ وطاق المسلمون فكانت سنة وإنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشلل لا يطوفون بين الصفا والمروة فلما كان الإسلام سألنا النبي A عن ذلك ؟ فأ نزل الله ﷻ { إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما } ولو كانت كما تقول لكانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما .

قال الزهري فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام فأعجبه ذلك وقال إن هذا العلم ولقد سمعت رجلا من أهل العلم يقولون إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية وقال آخرون من الأنصار إنما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة فأ نزل الله ﷻ { إن الصفا والمروة من شعائر الله } .

قال أبو بكر بن عبدالرحمن فأراها قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء .

[ش (لمناة الطاغية) هي صفة لمناة وصفت بها باعتبار طغيان عبدتها والطغيان مجاوزة الحد في العصيان فهي صفة إسلامية لها (بالمشلل) جبل يهبط منه إلى قديد وقديد واد وموضع (إن هذا العلم) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا قال القاضي وروى إن هذا لعلم بالتنوين وكلاهما صحيح ومعنى الأول أن هذا هو العلم المتقن معناه استحسان قول عائشة Bها بلاغتها في تفسير الآية الكريمة (فأراها) ضبطه بضم الهمزة من أراها وفتحها الضم أحسن وأشهر]